

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٠٢ لسنة ١٩٨٥

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون بين اتحاد الإذاعة والتلفزيون
بجمهورية مصر العربية ووزارة الإذاعة والتلفزيون بجمهورية
الصين الشعبية الموقعة في بكين
بتاريخ ١٣/٤/١٩٨٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور؛

قرر :

(مادة وحيد)

ووفق على اتفاقية التعاون بين اتحاد الإذاعة والتلفزيون بجمهورية مصر العربية ووزارة
الإذاعة والتلفزيون بجمهورية الصين الشعبية الموقعة في بكين بتاريخ ١٣/٤/١٩٨٥، وذلك
مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ من أواخر سنة ١٤٠٦ (١٥ ديسمبر سنة ١٩٨٥)

حسنى مبارك

اتفاقية التعاون

بين اتحاد الإذاعة والتلفزيون بجمهورية مصر العربية
ووزارة الإذاعة والتلفزيون بجمهورية الصين الشعبية

رغبة في تدهيم علاقات الصداقة والتعاون في مجال الإذاعة والتلفزيون بين البلدين ،
اتفق اتحاد الإذاعة والتلفزيون بجمهورية مصر العربية ووزارة الإذاعة والتلفزيون بجمهورية
الصين الشعبية على توقيع اتفاقية بنودها كالآتي :

(مادة ١)

يتبادل الجانبان التسجيلات الإذاعية والأفلام التلفزيونية وخاصة برامج الفلكلور مع
الإيضاحات الخاصة بها بهدف زيادة التعارف بين شعبي كلا من البلدين .

(مادة ٢)

لكل طرف الحرية في استخدام التسجيلات التي يتسلمها من الطرف الآخر في برامجهم
فقط ، ولا تعطى هذه التسجيلات لطرف ثالث ، وأي تعديل يجرى على المادة المتبادلة
يجب ألا يغير من المضمون ، ويحمل الطرف المرسل نفقات الشحن وما قد يكون مقررا
من حقوق المؤلفين أو الفنانين .

(مادة ٣)

يتبادل الجانبان المواد الإخبارية التي تغطي الأحداث الهامة في البلدين ، ولكل جانب
حرية استخدامها في برامجهم .

(مادة ٤)

في سبيل تبادل الخبرات يتبادل الطرفان إرسال وفد إذاعي تلفزيوني لكل منهما
إلى الآخر خلال سنتين ، ويحمل كل طرف تكاليف سفر وفده إلى الطرف الآخر ،
ويحمل الطرف المضيف نفقات الإقامة والأكل والمواصلات الداخلية .

(مادة ٥)

يسعى الطرفان إلى التعاون في حدود امكانياتهما في إنتاج أفلام تليفزيونية مشتركة ويتفق على التفاصيل في كل حالة على حدة .

(مادة ٦)

بمناسبة العيد الوطني لكل من البلدين (مصر ٢٣ يوليو ، والصين أول أكتوبر) ، يقدم كل من الطرفين برامج إذاعية وتليفزيونية خاصة بالمناسبة ، ويوصل تسجيلات هذه البرامج قبل موعد إذاعتها بشهر على الأقل إلى الطرف الآخر .

(مادة ٧)

يتعاون الطرفان في مجال تبادل العاملين في إذاعة وتليفزيون كل منهما على أساس اتفاقات مسبقة ، مثل تبادل الوفود الإذاعية والتليفزيونية الفنية لتقديم العروض ، وتبادل الفرق الإذاعية والتليفزيونية الصحفية لتغطية الأخبار وتبادل تدريب المذيعين والمذيعات .

(مادة ٨)

يقوم الطرفان بتبادل المعلومات عن الإذاعة والتليفزيون لتعريف أحدهما الآخر بالبرامج والنواحي الفنية ، وذلك عن طريق المجلات الإذاعية والتليفزيونية أو المطبوعات أو التقارير العلمية المعنية .

(مادة ٩)

يتم التعامل التجارى بين الطرفين في مجال الإذاعة والتليفزيون وفقا لاتفاقيات خاصة تبرم بين الأجهزة المعنية .

(مادة ١٠)

يتبادل الجانبان فرق التصوير والإخراج لإعداد البرامج التليفزيونية عن البلدين ويتم الاتفاق بين الطرفين على الموضوعات وموعد العمل وغيرها من المسائل المتعلقة بالتصوير باتفاقيات مسبقة .

مادة (١١)

يمر العمل بهذه الاتفاقية لمدة عامين اعتباراً من يوم التوقيع عليها وتجدد تلقائياً ما لم يبد أحد الطرفين المتعاقدين كتابةً رغبته في إنهاؤها قبل انتهاء مدة سريانها بثلاثة أشهر على الأقل وأى تعديل يجرى على هذه الاتفاقية يجب أن يتم بموجب اتفاق كتابي لكلا الطرفين المتعاقدين .

حررت هذه الاتفاقية في يوم ١٣ شهر ابريل سنة ١٩٨٥ بيكين من نسختين باللغتين العربية والصينية والنسختين نفس الحجية .

عن وزارة الإذاعة والتلفزيون

جمهورية الصين الشعبية

عن اتحاد الإذاعة والتلفزيون

جمهورية مصر العربية

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٥٠٢ لسنة ١٩٨٥ بتاريخ ١٥/١٢/١٩٨٥ بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون بين اتحاد الإذاعة والتليفزيون بجمهورية مصر العربية ووزارة الإذاعة والتليفزيون بجمهورية الصين الشعبية الموقعة في بكين بتاريخ ١٣/٤/١٩٨٥ ؛

وعلى تصديتي السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٥/١٢/١٩٨٥ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون بين اتحاد الإذاعة والتليفزيون بجمهورية مصر العربية ووزارة الإذاعة والتليفزيون بجمهورية الصين الشعبية الموقعة في بكين بتاريخ ١٣/٤/١٩٨٥ ، ويعمل به اعتباراً من ١٣/٤/١٩٨٥ م

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد